

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٣١ لسنة ١٩٧٠

بتشكيل واختصاصات القطاعات المختلفة بالوزارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٨٠ لسنة ١٩٧٠ بتشكيل الوزارة

قرر :

مادة ١ - شكل قطاع الإنتاج والتجارة من الوزارات الآتية :

الصناعة والتعدين والتمويل والثروة المعدنية - الكهرباء - الاقتصاد والتجارة الخارجية - التعدين والتجارة الداخلية - النقل - البحث العلمي - العمل - السياحة .

مادة ٢ - شكل قطاع الزراعة والري من الوزارات الآتية :

الزراعة والإصلاح الزراعي - استصلاح الأراضي - الري .

مادة ٣ - شكل قطاع الخدمات من الوزارات الآتية :

الداخلية - المواصلات - التربية والتعليم - التعليم العالي - الأوقاف وشئون الأزهر - الشباب - الصحة - الشؤون الاجتماعية - الإسكان والمرافق - الإنارة المحلية - الثقافة

مادة ٤ - تبح الوزارات التالية لرئيس الوزراء مباشرة :

الخارجية - الحربية - الإعلام - التخطيط - الخزينة - العدل - شئون رئاسة الجمهورية - الدولة .

مادة ٥ - يشارك رئيس الوزراء للقطاعات الاختصاصات التالية :

(١) اقتراح السياسة العامة الخاصة بنشاط القطاع على ضوء الأهداف القومية التي يحددها رئيس الجمهورية .

(٢) مباشرة السلطات التنفيذية التي يخوض بها من السيد رئيس الجمهورية أو السيد رئيس الوزراء أو مجلس الوزراء .

(٣) مناقشة الخطط والبرامج الخاصة بوزارات القطاع رئاسة تنفيذها .

## كشف

الجنسية	الاسم	سلسل
البنانية	السيد / ميشيل هنري منير أنطوني	١
الألمانية	» / كمال صبري قلته	٢
البنانية	» رينيه اسكندر عنجوري	٣
الأمريكية	السيدة / ماري جينائيل يوسف فانوز	٤
»	السيد / جمال الدين حسن حسين	٥
الفرنسية	الآنسة / هيلين هنري بقرب حمصي	٦
البنانية	السيد / جون الياس جون شماعة	٧
الأمريكية	دكتور / عادل فوزي فريد عبداقة	٨
الألمانية	السيد / صبحي لبيب جرجس	٩
اليونانية	» / ميشيل منجومي ترافس بن استاس	١٠
الجزائرية	» / حسين محمد علي يحيى	١١
»	» / حسن محمد علي يحيى	١٢
الألمانية	» / كمال صبري ببي	١٣
الفرنسية	» / مكسم جورج خوري	١٤
الأردنية	» / مصطفى أحمد جبري	١٥
السعودية	» / أحمد سليمان عبد البراك	١٦
القطرية	» السيد / جورج استيفو كريستو دوليدس	١٧
الإيطالية	» / فرديناند فيلكس مقصود أو (معود)	١٨
السويدية	» / يوسف نسيم صليب	١٩
اليونانية	» / ستيفانوس تيودور فيزيرا كيس	٢٠
»	زوجه / فاني خاريتوميسيروس	٢١
الأسترالية	السيد / جبريل توماس نسطاس	٢٢
»	زوجه / ليزيت نيقولا كيتانيل	٢٣
الليبية	السيدة / ناجية محمد الأمين قنيرة	٢٤
السويدية	السيد / ابراهيم عبد العزيز ابراهيم منصور	٢٥
اليونانية	السيدة / ماري كلوروس كالافاس	٢٦
البنانية	السيد / جورج رفيق فرنان دحان	٢٧
الألمانية	» / عبد المتعم اسماعيل حمود	٢٨
النرويجية	السيد / رخت سلامه عبد الوهاب طو بار	٢٩
الليبية	السيد / منصور سلومة عطية	٣٠
»	» / فوزي عبد الفتاح عبيد	٣١
البنانية	» / جورج فريد شادي	٣٢
»	زوجه / ماري أنطون مخزوم	٣٣
الروسية	السيد / أمجوب واهرام أمجوب زهرجيان	٣٤

(٤) التنسيق بين أعمال الوزارات داخل القطاع من ناحية ، وبين  
ريش القطاعات الأخرى من ناحية أخرى .

(٥) يتولى رئاسة اللجنة الوزارية للقطاع ، التي تخصص بدراسة  
الموضوعات والمسائل الخاصة بالوزارات التابعة له ، ويحدد قراراتها  
في حدود السياسة العامة والخطة والميزانية المضمدة ، على أن تحل المسائل  
التي تتجاوز ذلك إلى رئيس الوزراء لنظرها في لجنة الخطة أو مجلس  
الوزراء .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٣٩٠ (٥ ديسمبر سنة ١٩٧٠)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٤٣ لسنة ١٩٧٠

بتعيين السيد / محمد فوزى بشركة النيل العامة للقاولات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون  
رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية  
رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد أحمد فوزى في وظيفة مدير إدارة (١)  
بالفئة الثانية بشركة النيل العامة للقاولات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
مدر براسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٩٠ (٩ ديسمبر سنة ١٩٧٠)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٤٦ لسنة ١٩٧٠

بتقرير بعض الإعتقادات المحركة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛

قرر .

مادة ١ - تمضى من الضرائب المحركة وغيرها من الضرائب والرسوم  
السيارة المرسيديس ١٩٠ موديل سنة ١٩٦٤ الواردة برسم السيد ليل  
كريمة فوديناند الجراحي التمبر بحامد الجراحي والسابق الإقراج عنها  
مؤقتا بموجب الشهادة رقم ١٥٨٣ م/س لسنة ١٩٧٠

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

مدر براسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٩٠ (٩ ديسمبر سنة ١٩٧٠)

أنور السادات